

Distr.: General
4 December 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والعشرون

البند ٣ و ٥ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

هيئات وآليات حقوق الإنسان

التقرير المؤقت الذي أعدته اللجنة الاستشارية بشأن مسألة أخذ الرهائن على يد الإرهابيين

مذكرة مقدمة من الأمين العام

١- طلب المجلس في قراره ١٠/١٨ إلى اللجنة الاستشارية أن تعد دراسة عن مسألة أخذ الرهائن على يد الإرهابيين لأغراض تعزيز الوعي والفهم في هذا الصدد، مع إيلاء اهتمام خاص لتأثير هذه المسألة على حقوق الإنسان ودور التعاون الإقليمي والدولي في هذا الميدان. وطلب المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تقدم إليه تقريراً مؤقتاً في هذا الشأن في دورته الحادية والعشرين وأن تقدم إليه الدراسة في دورته الثالثة والعشرين.

٢- وقرر المجلس في قراره ٢١/١٨ منح اللجنة الاستشارية المزيد من الوقت لتمكينها من تقديم تقرير مؤقت بهذا الشأن إلى المجلس في دورته الثانية والعشرين، وتقديم الدراسة النهائية إليه في دورته الرابعة والعشرين.

٣- ويرد التقرير المؤقت المشار إليه أعلاه في الوثيقة A/HRC/AC/10/2.